

26 September 2018
Arabic
Original: English

المؤتمر الثاني عشر للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس المتعلق بالمتفجرات من مخلفات الحرب لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

جنيف، ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال

جدول الأعمال المؤقت

مقدم من الرئيس المعين

- ١- افتتاح المؤتمر
- ٢- انتخاب الرئيس
- ٣- إقرار جدول الأعمال
- ٤- تأكيد النظام الداخلي
- ٥- تعيين الأمين العام للمؤتمر
- ٦- تنظيم الأعمال، بما في ذلك أعمال أي هيئات فرعية للمؤتمر
- ٧- انتخاب أعضاء مكتب المؤتمر الآخرين
- ٨- تبادل عام للآراء
- ٩- استعراض حالة البروتوكول وسير العمل به
- ١٠- النظر في المسائل المتعلقة بتنفيذ البروتوكول على الصعيد الوطني، بما في ذلك مسألة تقديم التقارير الوطنية أو تحديثها على أساس سنوي
- ١١- التحضير لمؤتمرات الاستعراض
- ١٢- تقرير (تقارير) أي أجهزة فرعية
- ١٣- اعتماد التكاليف المقدرة لعام ٢٠١٩
- ١٤- مسائل أخرى
- ١٥- النظر في الوثيقة الختامية واعتمادها.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.18-15990(A)



* 1 8 1 5 9 9 0 *